

أصول الراوي ومظاهر عناية المحدثين بها

د. شعبان عبد الحميد رفاعي¹، د. محمد حامد محمد سعيد²، د. عمر فواز صديق سليمان³

^{1&2} كلية أصول الدين وعلوم القرآن جامعة السلطان عبد الحليم معظم شاه الإسلامية العالمية

³ كلية أصول الدين جامعة الأزهر الشريف

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى إلقاء الضوء على تعريف أصول الراوي، وبيان أهميتها، ومظاهر عناية المحدثين بها، كما أنه يعالج إشكالية عدم دراية المتطاولين على السنة بالجهود التي بذلها العلماء لضبط أصول الراوي للوثوق بها باعتبارها أحد أهم مصادر رواية الحديث النبوي الشريف، كذلك يعالج عدم درايتهم بالمنهج النقدي الذي سار عليه أئمة الحديث في التصحيح والتضعيف، والذي يعد ضبط الراوي لحديثه من أهم قواعده، وقد ترتب على الجهل بهذا المنهج؛ محاولة إظهاره في صورة مشوهة، تقلب حقائقه، وتغير واقعه، وتدعوا للخروج عليه وإعادة النظر فيه باعتباره الأساس الذي يبنى عليه قبول السنة أوردتها. وتبرز أهمية هذا البحث: في بيان أن علماء الحديث اعتمدوا في معرفة ضبط الراوي - باعتباره أهم مقاييس الحكم عليه جرحاً أو تعديلاً - على مجموعة من المعايير والضوابط العلمية المتينة - والتي منها الوقوف على أصول الراوي والنظر فيها باعتبارها أحد أقسام الضبط - التي تم إنتاجها نتيجة جهود مضيئة، وخبرات عظيمة متراكمة على مدار سنين طويلة في خدمة السنة النبوية. وقد اعتمد في البحث: المنهج الاستقرائي في جمع مفردات الموضوع بالرجوع إلى أشهر كتب المحدثين، كما اعتمد المنهج الوصفي التحليلي في تحليل النصوص وبيان العلاقات الجامعة بينها واستخلاص الضوابط والقواعد التي وضعها العلماء لضبط هذه القضية، وإبراز معالمها.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد: فقد اشترط المحدثون لقبول حديث الراوي شرطين أساسيين هما العدالة والضبط، والعدالة أمر راجع إلى استقامة الدين، والضبط أمر راجع إلى الحفظ والاتقان، فلا يقبل حديث الراوي إلا إذا كان عدلاً في دينه ثبتاً في حفظه يؤدي الحديث كما سمعه من غير زيادة أو نقصان. وقسموا الضبط إلى قسمين؛ ضبط صدر، وضبط كتاب، والمقصود بالكتاب: الأصل الذي دون فيه الحديث ما سمعه من شيوخه.

واشترطوا لضمان ضبط الكتاب أن يحفظه بنفسه، أو عن طريق ثقة، وصونه عن تطرق التزوير، والتغيير والتصحيف، التحريف إليه من وقت سماعه إلى أن يؤدي منه.

وقد بذل المحدثون قديما وحديثا جهودا جبارة لتحرير مسألة الضبط، فكانت لهم تعليقات وتنبهات في غاية الدقة، فتحدثوا عن المرجحات، والضوابط والقواعد والأسس التي يعرف بها ضبط الراوي لكتابه، وعن الأسباب التي تسلب الراوي هذه الصفة.

وفي هذه الدراسة الموجزة سوف أتعرض للحديث عن أصول الراوي، وبيان عناية المحدثين بها. وتأتي هذه الدراسة في مقدمة، ومبحثين وخاتمة.

المقدمة: وفيها الحديث عن أهمية الموضوع.

المبحث الأول: مفهوم أصول الراوي وأهميتها

المبحث الثاني: مظاهر عناية المحدثين بأصول الراوي.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث.

المبحث الأول: مفهوم أصول الراوي وأهميتها

أولا: المقصود بأصول الراوي

تعريف الأصل لغة:

كلمة "أصل" ترجع إلى ثلاثة معانٍ مختلفة؛ هي أصل الشيء، والحياة، وما كان من النهار بعد العشي، والمعنى الأول هو المراد هنا.

قال ابن فارس: "الهُمَزَةُ وَالصَّادُ وَاللَّامُ، ثَلَاثَةٌ أُصُولٌ مُتَّبَاعِدٍ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، أَحَدُهَا: أَسَاسُ الشَّيْءِ، وَالثَّانِي: الْحَيَّةُ، وَالثَّلَاثُ: مَا كَانَ مِنَ النَّهَارِ بَعْدَ الْعِشِيِّ. فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَلِأَصْلِ أَصْلِ الشَّيْءِ (1).

تعريف أصول الراوي اصطلاحا:

هو الكتاب الذي جمع فيه المحدث مروياته سماعا، أو إجازة، بخطه أو بخط غيره مع مقابله، وكتابة سماعه فيه (2). وعليه فإن أصول الراوي: هي كتبه التي دون فيها محفوظاته ومسموعاته التي سمعها من شيوخه على مدار مرحلة طلبه للحديث.

(1) معجم مقاييس اللغة 1/109.

(2) معجم علوم الحديث النبوي ص 34.

ثانياً: أهمية أصول الراوي:

اهتم رواة الحديث بأصول مروياتهم وكتبهم وأولوها جل عنايتهم واهتمامهم، فقد أفنوا في كتابتها وضبطها زهرة أعمارهم، وظلوا يتعاهدونها من العوارض التي قد تطرأ عليها، وينظرون فيها ويراجعونها من حين لآخر، ويحضرونها للرؤية إذا طلب منهم ذلك لتكون دليلاً على حفظهم وثبتهم.

ولأن سلامة الكتاب وضبطه أحد أسباب معرفة ضبط الراوي وعدالته؛ فقد حرص الراوي على حفظ كتابه مخافة أن يتلى بمرض في نفسه كالخرف أو العمى، أو أن يتلى بناسخ أو صديق سيء، أو أن تحرق كتبه أو تسرق، فتقع في يد غير أمينة فتزور الأحاديث، وتكثر فيها السقطات وتنسب إليه فيضعف لأجلها وتذهب ثقة المحدثين به.

وللتأكيد على أهمية حفظ الراوي لكتابه؛ ذهب بعض العلماء إلى عدم جواز التحديث من كتاب الراوي لمجرد خروجه من يده ثم عوده إليه؛ وقد أشار إلى ذلك الخطيب البغدادي فقال: "ويجب على صاحب الكتاب أن يحتفظ بكتابه الذي سمع فيه فإن خرج عن يده وعاد إليه فقد توقف بعض العلماء عن جواز الحديث منه"⁽¹⁾.

أما هو فله في المسألة رأي آخر وهو جواز الرواية من كتاب الراوي إذا غاب عنه ثم عاد إليه ولم ير فيه أثر تغيير، واطمأنت نفسه إلى سلامته.

قال رحمه الله: "والذي عندي في هذا أنه متى غاب كتابه عنه ثم عاد إليه ولم ير فيه أثر تغييرٍ حادث من زيادة أو نقصان أو تبديل وسكنت نفسه إلى سلامته جاز له أن يروي منه"⁽²⁾.

ثم ساق من كلام الأئمة ما يؤيد قوله فقال: "أنبأنا أبو سعد الماليني، أنا عبد الله بن عدي، ثنا زكريا الساجي، ثنا عمرو بن علي، قال: قلت ليحيى بن سعيد: "قال لي سالم بن نوح ضاع مني كتاب يونس، والجزيري، فوجدتهما بعد أربعين سنة أحدث بهما؟ فقال يحيى: وما بأس بذلك"⁽³⁾.

وذهب جماعة من المحدثين إلى أن الأحوط والأفضل للمحدث أن يحدث من كتابه ليسلم من الوهم والغلط، فقد يكون غياب الكتاب مدعاة للوهم والخلاف، فإذا حدث الراوي - الذي يعتمد في الأداء على كتابه - في حالة غياب كتبه عنه، وقع الوهم والخطأ في حديثه.

قال علي بن المديني: "عهدي بأصحابنا وأحفظهم أحمد بن حنبل، فلما احتاج أن يحدث لا يكاد يحدث إلا من كتاب"⁽⁴⁾.

قال علي بن المديني: "قال لي سيدي أحمد: لا تحدثني إلا من كتاب"⁽¹⁾.

(1) الكفاية ص 235.

(2) الكفاية ص 236.

(3) الكفاية (236).

(4) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 12/2.

وقال الخطيب البغدادي: "الاحتياط للمحدث والأولى به أن يروي من كتابه، ليسلم من الوهم والغلط ويكون جديرا بالبعد من الزلل" (2).

وقال الذهبي: "الورع أن المحدث لا يحدث إلا من كتاب، كما كان يفعل ويوصي به إمام المحدثين أحمد بن حنبل" (3).

وعن محمد بن إبراهيم الحافظ قال: "قدم علينا أبو بكر بن أبي شيبة فانقلبت به بغداد ونصب له المنبر في مسجد الرصافة فجلس عليه فقال من حفظه نا شريك ثم قال: "هي بغداد وأخاف أن تزل قدم بعد ثبوتها يا أبا شيبة هات الكتاب" (4).

وقد حدث بعض المحدثين وهم أصحاب كتب، واتكلوا على حفظهم ولم يراجعوا كتبهم فوقعوا في أوهام، ودخل الخلل في بعض مروياتهم.

قال ابن حبان في ترجمة عبد الله بن نافع الصائغ: "وكان صحيح الكتاب وإذا حدث من حفظه ربما أخطأ" (5)، وقال الإمام أحمد في ترجمة أبي عؤانة الوضّاح بن خالد: "هو صحيح الكتاب إذا حدث من حفظه ربما يهيم" (6). وليس معنى ذلك عدم جواز الاعتماد على الحفظ في الرواية؛ فالرواية عن الحفظ جائزة لمن كان متقنا لها متحفظا فيها، فقد روي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: "الحفظ الاتقان" (7).

ولكن ينبغي مع هذه الحال أن لا يغفل الراوي عن مطالعة كتبه وتعاهدها والنظر فيها، ويجب أن ينظر من كتبه فيما علق بحفظه، فإن تعاهد المحفوظ أولى، والمراعاة له أعم نفعاً (8).

والناظر في مصنفات الأئمة يجد كثيراً من العبارات التي تبين مدى اهتمامهم بأصول الراوي إلى درجة كبيرة، ومن هذه العبارات قولهم في الراوي "صحيح الأصول - كتابه صحيح - أصله صحيح - إذا حدث من كتابه فصحيح وإذا حدث من حفظه فيهم - سمع لنفسه تسميماً طرياً - يلحق السماع بخطه - كتابه محكوك - صحيح الكتاب" وغيرها من العبارات.

ويمكن بيان أهمية أصول الراوي في النقاط الآتية:

(1) السابق 12/2.

(2) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 10/2.

(3) سير اعلام النبلاء 383/9.

(4) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 13/2.

(5) الثقات 348/8.

(6) تذكرة الحفاظ 236/1.

(7) الجامع 13/2.

(8) الجامع 13/2.

1- أن كتاب الراوي هو أحد وسائل قياس ضبطه:

فقد شرط العلماء لقبول حديث الراوي أن يكون عدلا في دينه ضابطا لحديثه، وقسموا الضبط إلى قسمين: ضبط صدر وضبط كتاب، وعرفوا ضبط الكتاب فقالوا: هو أن يحفظ كتابه الذي كتب فيه المرويات التي سمعها أو قرأها أو نحو ذلك، بنفسه، أو عن طريق ثقة، وصونه عن تطرق التزوير، والتغيير والتصحيف التحريف إليه من وقت سماعه إلى أن يؤدي منه⁽¹⁾.

فإذا تخلف أحد هذه الشروط فقد الكتاب الوثوق به وخرج من دائرة القبول والاحتجاج إلى دائرة الرد والطرح. قال الحافظ ابن الصلاح: "لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث أو إسماعه، كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع، وكمن لا يحدث بأصل مقابل صحيح ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين في الحديث، ولا تقبل رواية من كثرت الشواذ والمناكير في حديثه.. ولا تقبل رواية من عرف بالسهو في رواياته إذ لم يحدث من أصل صحيح. وكل هذا يخرم الثقة بالراوي وضبطه"⁽²⁾.

وقد أولى الأئمة كتاب الراوي عنايةً فائقةً، وعولوا كثيراً على النظر فيه قبل إصدار أحكامهم على الرواة جرحاً وتعديلاً.

قال الخطيب البغدادي: "فيجب على الطالب الذي أُطْلِقَتْ له الإجازة أن يتفحص عن أصول الراوي من جهة العدول الأثبات؛ فما صح عنده من ذلك جاز له أن يحدث به"⁽³⁾.

2 - الرجوع إليها للتثبت عند الحاجة:

كان بعض الأئمة الحفاظ يرجعون إلى أصولهم من حين لآخر؛ فينظرون فيما غاب عنهم، ويتأكدون مما اختلط عليهم.

قال الحسن بن علي الحلواني سمعت عفان يقول كان همام لا يكاد يرجع إلى كتابه ولا ينظر فيه، وكان يخالف فلا يرجع إلى كتابه ثم رجع بعد فنظر في كتبه فقال يا عفان كنا نخطئ كثيرا فنستغفر الله. قال عفان: فكان همام إذا حدثنا بقرب عهد بالكتاب فقلما كان يخطئ قال: إني ومن سمع من همام بأخرة فهو أجود لأن هماما كان في آخر عمره أصابته زمانة فكان يقرب عهده بالكتاب فقلما كان يخطئ"⁽⁴⁾.

(1) نزهة النظر ص 19.

(2) المقدمة ص 107.

(3) الكفاية ص 334.

(4) توجيه النظر إلى أصول الأثر 1 / 272.

وقال أبو طاهر السلفي: "سألت أبا الغنائم النَّزَّسي عن الخطيب فقال: جبل لا يسأل عن مثله، ما رأينا مثله، وما سألته عن شيء فأجاب في الحال إلا يرجع إلى كتابه"⁽¹⁾.

وعلق الحافظ الذهبي على هذا بقوله: "قد مر أن الأمير كان يجيب في الحال، وهذا يدل على قوة حفظه، وأما الخطيب ففعله دال على ورعه وثبته"⁽²⁾.

وقال ابن طاهر: "سألت هبة الله بن عبد الوارث هل كان الخطيب كتصانيفه في الحفظ؟ قال: لا كنا إذا سألنا عن شيء أجبنا بعد أيام، وإن ألحنا عليه غضب كانت له بادرة وحشة"⁽³⁾.

وكثيراً ما كان الخطيب رحمه الله تعالى يحيل سائله على كتابه زيادة في التوثيق والاستيثاق.

قال أبو عبد الله الحميدي: "ما راجعت أبا بكر الخطيب في شيء إلا وأحالي على الكتاب، وقال حتى أبصره، وما راجعت الأمير أبا نصر علي بن هبة الله بن ماكولا في شيء إلا وأجابني حفظاً كأنه يقرأه من كتاب"⁽⁴⁾.

3- إثبات الإسناد أو المتن الدارس بشرط صحة النسخة:

قد يتعرض كتاب المحدث الذي سجل فيه مسموعاته للتلف لعارض من العوارض التي تطرأ عليه كتعرضه للحرق أو البلل، أو الرطوبة، أو القوارض أو غير ذلك فتذهب بعض أحاديثه أو بعض حواشيه، وعندئذ يجوز له أن يستدرك ما درس من نسخة أخرى يوثق بصحتها، وتسكن النفس إليها، وقد كان بعض المحدثين لا يستجيزون ذلك وإن كان الجزء الدارس معروفاً ومحفوظاً.

قال الخطيب البغدادي: "وفي المحدثين من لا يستجيز أن يلحق في كتابه ما درس منه وإن كان معروفاً محفوظاً، وممن سمي لنا أنه كان يسلك هذه الطريقة أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي البزاز فإن بعض كتبه احترق، وأكلت النار من حواشيه بعض الكتابة، ووجد نسخ بما احترق فلم ير أن يستدرك المحترق من تلك النسخ، واستدراك مثل هذا عندي جائز إذا وجد نسخة يوثق بصحتها، وتسكن النفس إليها، ولو بين ذلك في حال الرواية كان أولى وهو بمثابة استثبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره أو حفظه"⁽⁵⁾.

وفي تدريب الراوي: "إذا وجد السقط في كتابه وغلب على ظنه أن ذلك من الكتاب لا من شيخه فيتجه هاهنا إصلاح ذلك في كتابه وفي روايته عند تحديثه به معه، كما إذا درس من كتابه بعض الإسناد أو المتن بتقطع أو بلل ونحوه، فإنه يجوز له استدراكه من كتاب غيره إذا عرف صحته ووثق به، بأن يكون أخذه عن شيخه وهو ثقة"⁽⁶⁾.

(1) سير أعلام النبلاء 575/18، طبقات الحفاظ ص 444.

(2) سير أعلام النبلاء 575/18.

(3) تذكرة الحفاظ 3/1142.

(4) تاريخ دمشق 43/264.

(5) الكفاية ص 254.

(6) انظر: 546/1.

4 - معرفة من حدّث من حفظه أو من أصل كتابه:

كما ترجع أهمية أصول الراوي إلى معرفة الراوي الذي كان يعتمد على حفظه ومن كان يحدث من أصل كتابه، وفي هذا من الفوائد الوثوق بحديث من كان هذا حاله لأنه أبعد عن الخطأ.

وقد عرف عدد كبير من المحدثين بالتحديث من أصول كتبهم، تورعاً وخوفاً من الخطأ في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع حفظهم وجلالتهم.

ومن هؤلاء الأعلام؛ السري بن خزيمة بن معاوية الحافظ، أبو محمد الأبيوردي الثقة.

قال الحافظ الذهبي: "وكان لا يحدث إلا من أصل كتابه، رحمه الله" (1).

وكان عبد الرزاق الصنعاني ثقة حافظاً، ومع ذلك لم يسمع منه أحد بن حنبل ويحيى بن معين إلا من أصل كتابه (2).

وفي ترجمة محمد بن حامد بن إبراهيم بن إسماعيل قال الخطيب: "أخبرنا أحمد بن عمر النهرواني بالنهروان من أصل كتابه" (3)، وأمثلة ذلك كثيرة جداً.

5 - معرفة ما في حديث الراوي من أحاديث مُستَنَكِرَة تدعو إلى الريبة:

قال الخطيب البغدادي في ترجمة محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب بن مروان: "ورأيت في كتاب أبي العلاء عن بعض الشيوخ المعروفين حديثاً استنكرته، وكان متنه طويلاً موضوعاً مركباً على إسناد واضح صحيح عن رجال ثقات أئمة في الحديث، فذاكرت به أبا عبد الله الصُّورِيّ فقال لي: رأيت هذا الحديث في كتاب أبي العلاء واستنكرته، فعرضته على حمزة بن محمد بن طاهر فقال لي: اطلب من القاضي أصلاً به فإنه لا يقدر على ذلك، وكانت مذاكرتي به الصُّورِيّ بعد مدة من وفاة حمزة" (4).

6 - الوقوف على كيفية تلاعب الراوي في كتابه:

فقد كان بعض الرواة يتلاعبون في كتبهم بإلحاق سماع مالم يسمعه، فسقط الوثوق بكتبهم، وترك الاعتماد عليها. جاء في ترجمة: نصر بن محمد بن مالك. قال الأزهري: "حضرت عند محمد بن نصر بن مالك فوجدته على حاله عظيمة من الفقر والفاقة وعرض على شيئاً من كتبه لأشتره، ثم انصرفت من عنده وحضرت عند أبي الحسن ابن

(1) سير أعلام النبلاء 547/6.

(2) الأنوار الكاشفة ص 80.

(3) تاريخ بغداد 288/2.

(4) تاريخ بغداد 98/3.

رزقويه فقال لي: ألا ترى ابن مالك؟ جاءني بقطعة من كتب أبي الدنيا قال اشتراها مني فإن فيها سماعتك معي ... قال الأزهري: فنظرت في تلك الكتب وقد سمع فيها ابن مالك بخطه لب رزقويه تسميها طريا" (1).

وفي ترجمة حمزة بن الحسين بن أحمد بن القاسم بن شعيب أبي طالب الدلال قال: "وحدثني محمد بن محمد الحديثي قال: أخرج إلي حمزة بن الكوفي جزءاً عن أحمد بن عثمان بن آدمي فرأيت فيه سماعه مع أبيه ففرحت به، ثم أخرج إليّ جزءاً غيره وجدت فيه سماعه ملحقاً بين الأسطر ثم نظرت فإذا الجزء الذي كان فيه سماعه مع أبيه من ابن آدمي قد كان التسميع بخط أبيه سمعت وابني فلان يعني أبا حمزة، وقد شدد حمزة الياء من ابني فصار يقرأ وابني وألحق اسمه مع اسم أخيه بعد أن حكّ موضع اسمه، وأصلحه وطرح على الجزء دهناً وتراً حتى اصفر ليظن أنه تسميع عتيق قال: فرددت الجزء عليه وانصرفت" (2).

7- معرفة من ألحق اسمه في كتاب غيره: ومن ذلك قول الخطيب في ترجمة الحسن بن علي بن محمد بن علي بن أحمد المعروف بابن المذهب: "كتبنا عنه، وكان يروي عن ابن مالك القطيعي مسند أحمد بن حنبل بأسره، وكان سماعه صحيحاً إلا في أجزاء فإنه ألحق اسمه فيه" (3).

8- إثبات صدق الراوي أو كذبه:

قال يحيى بن معين: "إبراهيم بن أبي الليث كذاب لا حفظه الله سرق الحديث، اذهبوا فقولوا له يخرجها من أصل عتيق؛ فهذه أحاديث حماد بن سلمة لم يشركه فيها أحد" (4). إلى غير ذلك مما يضيق المقام عن ذكره.

المبحث الثاني: مظاهر عناية المحدثين بأصول الراوي

لقد اعتنى المحدثون بكتاب الراوي عناية فائقة؛ وتظهر هذه العناية من خلال النقاط الآتية:

أ- تنبيه طلاب الحديث إلى أهمية النظر في أصول الراوي قبل الرواية عنه.

فما صح منها حدثوا به، وما لم يصح أعرضوا عنه وفي هذا المعنى يقول الخطيب البغدادي: "فيجب على الطالب الذي أُطِّقَتْ له الإجازة أن يتضح عن أصول الراوي من جهة العدول الأثبات؛ فما صح عنده من ذلك جاز له أن يحدث به" (5).

(1) تاريخ بغداد 515/4.

(2) تاريخ بغداد 185/8.

(3) تاريخ بغداد (7/390 ترجمة رقم: 3927).

(4) تاريخ بغداد (6/194 ترجمة رقم: 3251) - إبراهيم بن أبي الليث.

(5) الكفاية ص 334.

ب - بيان الطريقة الصحيحة لكتابة الراوي لأصوله والوسائل المستخدمة في ذلك

اهتم المحدثون بكيفية كتابة الراوي لأصوله، والأدوات المساعدة في ذلك، فتحدثوا عن نوعية الورق الذي يستخدم في الكتاب، وحرير الكتابة، والقلم الذي يكتب به الحديث، وكيفية وضع الدائرة بين الحديثين، وكيفية الاستفادة منها في مراجعة الراوي لأصوله، ومقابلتها على أصول شيوخه، وغير ذلك.

وقد عقد الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى بابا في كتبه (الجامع) تحدث فيه عن الضوابط والوسائل المعينة على ضبط الكتاب وإخراجه صحيحًا، فصيحًا واضحًا لا لبس فيه. وأذكر هنا أهم ما نبهوا عليه بهذا الصدد:

1- حبر الكتابة: اشترط الخطيب أن يستخدم الراوي في كتابة أصوله الحبر الأسود خاصة دون غيره لأنه أوضح الألوان وأظهرها، وأبقاها أطول مدة من الزمان؛ فقال: "ينبغي أن يكتب الحديث بالسواد ثم بالحبر خاصة دون المداد؛ لأن السواد أصبغ الألوان، والحبر أبقاها على مر الدهور والأزمان، وهو آلة ذوي العلم، وعدة أهل المعرفة والفهم"⁽¹⁾.

2- صفة القلم: أما القلم الذي يكتب به أصل الراوي فله صفات خاصة تساعد على سرعة جريانه على الأوراق، وطول عمره مع جمال مظهره وحسن خطه. قال ابن المبارك: "ينبغي ألا يكون قلم صاحب الحديث أصم صلبًا، فإن هذه الصفة تمنع سرعة الجري، ولا يكون رخوًا فيسرع إليه الحفا، ويتخذ أملس العود مزال العقود، وتوسع فتحته وتطال جلفته، وتحرف قَطُّته"⁽²⁾.

3- سكين الأقلام: كذلك يرى الخطيب أن السكين التي تستخدم في بري الأقلام ينبغي ألا تستخدم فيما سوى ذلك، ويجب أن تكون هذه السكين نقية الحديد، حادة الشفرة، سريعة القطع. قال ابن السمعاني "ينبغي ألا تستعمل سكين الأقلام إلا في بريها، وتكون رقيقة الشفرة، ماضية الحد، صافية الحديد"⁽³⁾.

4- نوع الخط وصفته: اشترط الأئمة أن يكون خط الكتاب، واضحًا محققًا وكرهوا الخط الدقيق الممشوق إلا لعذر يقتضي ذلك؛ كضيق حال الراوي الذي لا يمكنه من شراء ما يكفي من الأوراق، أو لكثرة أسفاره فيتمكن من حمل كتبه. فعن ابن قتيبة قال: "قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "شر الكتابة المشق، وشر القراءة الهدرمة، وأجود الخط أبيضه"⁽⁴⁾.

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 249/1.

(2) أدب الإملاء والاستملاء ص 175.

(3) النكت على مقدمة ابن الصلاح 594/3.

(4) مقدمة ابن الصلاح ص 185.

وتحدث الخطيب البغدادي عن نوع الخط الذي ينبغي أن يدون به الطالب مسموعاته فقال: " لا ينبغي أن يكتب الطالب خطأً دقيقاً إلا في حال العذر، مثل أن يكون فقيراً لا يجد من الكاغد سعة، أو يكون مسافراً فيدقق خطه ليخف حمل كتابه، وأكثر الرحالين يجتمع في حاله الصفتان اللتان يقوم بهما له العذر في تدقيق الخط"⁽¹⁾. وقال الحافظ ابن الصلاح: " يكره الخط الدقيق من غير عذر يقتضيه"⁽²⁾.

5- وضع الدائرة المميّزة بين كل حديثين، وكيفية الاستفادة منها. كذلك تحدث الأئمة عن وجوب وضع العلامات الفاصلة بين كل حديثين، وكيفية وضعها، والاستفادة منها عند المعارضة.

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: " ينبغي أن يجعل بين كل حديثين دائرة تفصل بينهما، وتميز أحدهما من الآخر، وأستحب أن تكون الدارات غفلاً، فإذا عورض بكل حديث نقط في الدائرة التي تليه نقطة، أو خط في وسطها خطأً، وقد كان بعض أهل العلم لا يعتد من سماعه إلا بما كان كذلك أو في معناه"⁽³⁾. وقال طاهر بن صالح الجزائري: " ينبغي لكاتب الحديث أن يجعل بين كل حديثين دائرة تفصل بينهما وتميز أحدهما عن الآخر.

والدائرة حلقة منفرجة أو منطبقة ومن جاء عنه الفصل بين الحديثين بالدائرة أو الزناد وأحمد بن حنبل وإبراهيم بن إسحاق الحري ومحمد بن جرير الطبري ومن المحدثين من لا يقتصر عليها بل يترك بقية السطر خالياً عن الكتابة مبالغة في الفصل والتمييز وكذا يفعل في التراجم ورؤوس المسائل وما أشبه ذلك.

واستحب الخطيب أن تكون الدارات غفلاً فإذا عارض فكل حديث يفرغ من عرضه ينقط في الدائرة التي تليه نقطة أو يخط في وسطها خطأ قال وقد كان بعض أهل العلم لا يعتد من سماعه إلا بما كان كذلك أو في معناه"⁽⁴⁾.

6- مراعاة أوائل السطور عند كتابة لفظ الجلالة. نبه المحدثون إلى مراعاة الراوي لأوائل السطور عند كتابة لفظ

الجلالة، أو اسم الرسول الكريم ﷺ

عن أبي عبد الله بن بطة قال: " في الكُتَّاب من يكتب عبد الله فيكتب "عبد" في آخر السطر ويكتب "الله بن فلان" في أول السطر الآخر، أو "عبد" في سطر و"الرحمن" في سطر، ويكتب بعده "ابن"، وهذا كله غلط قبيح، فيجب على الكاتب أن يتوقاه ويتأمله ويتحفظ منه"⁽⁵⁾.

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 261/1.

(2) مقدمة ابن الصلاح ص 295.

(3) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 272/1.

(4) توجيه النظر 775/2.

(5) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 273/1.

ثم علق عليه الخطيب فقال: "وهذا الذي ذكره أبو عبد الله صحيح، فيجب اجتنابه، ومما أكرهه أيضاً أن يكتب: قال رسول في آخر السطر، ويكتب في أول السطر الذي يليه: الله صلى الله عليه، فينبغي التحفظ من ذلك"⁽¹⁾.

7- وجوب كتابة أسماء الشيوخ واضحة، وتاريخ السماع. تحدث الخطيب البغدادي عن ضرورة أن يكتب الراوي أسماء شيوخه الذين سمع منهم واضحة، وكذلك كنانهم، وأنسأجم وتاريخ السماع وغير ذلك فقال: "يكتب الطالب بعد التسمية اسم الشيخ الذي سمع الكتاب منه، وكنيته، ونسبه، وصورة ما ينبغي أن يكتبه: حدثنا أبو فلان فلان بن فلان بن فلان الفلاني، قال: نا فلان، ويسوق ما سمعه من الشيخ على لفظه"⁽²⁾.

وقال أيضاً: "وإذا كتب الطالب الكتاب المسموع فينبغي أن يكتب فوق سطر التسمية أسماء من سمع معه، وتاريخ وقت السماع، وإن أحب كتب ذلك في حاشية أول ورقة من الكتاب، فكلا قد فعله شيوخنا، وإن كان سماعه الكتاب في مجالس عدة، كتب عند انتهاء السماع في كل مجلس علامة البلاغ، ويكتب في الذي يليه التسميع والتاريخ كما يكتب في أول الكتاب"⁽³⁾.

8- نقت المهل وضبط المشكل. كذلك تحدث الأئمة عن ضرورة نقت المهل، وضبط المشكل يقول الخطيب البغدادي: "وإذا وجد اسماً عاطلاً من التقييد نقطه، وإن رأى حرفاً مُشكلاً شكَّه وضبطه"⁽⁴⁾.

9- التخلص من التكرار. كما تحدثوا عن ضرورة تنقية الراوي كتابه من التكرار؛ فإذا وجد كلمة كتبت مرتين ضرب على إحدهما يقول الخطيب: "وإذا كرر في الخط كلمة ليس من شأنها التكرار، فكتبها مرتين ضرب على إحدهما"⁽⁵⁾.

10- تنقية الكتاب من التصحيف والتحريف. كذلك تحدثوا عن وجوب تنقية الراوي لكتابه من آفتي التصحيف والتحريف؛ قال الخطيب: "يجب أن يزيل التحريف، ويغير الخطأ والتصحيف"⁽⁶⁾.

11- تدارك السقط. كما تحدثوا عن ضرورة مراجعة الراوي لكتابه، وإدانة النظر فيه لتدارك ما قد يكون وقع فيه من سقط أثناء الكتابة؛ يقول الخطيب رحمه الله: "وإن سقطت كلمة من إسناد حديث أو متنه كتبها بين السطرين أمام الموضوع الذي سقطت منه، إن كان هناك واسعاً وإلا كتبها في الحاشية بجذء السطر الذي سقطت منه"⁽⁷⁾.

ج- وجوب معارضة كتاب الطالب بكتاب الشيخ لتوثيقه وإزالة الشك والارتباب.

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (273/1).

(2) المرجع السابق (268/1).

(3) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (268/1).

(4) المرجع السابق (276/1).

(5) المرجع السابق (276/1).

(6) المرجع السابق (277/1).

(7) المرجع السابق (278/1).

ولشدة عناية المحدثين واهتمامهم بكتاب الراوي فقد ذهبوا إلى وجوب معارضة الراوي أصوله المنسوخة بالأصل المنسوخ منه واعتبروا ذلك شرطاً لصحة الرواية من الكتاب المسموع.

قال الخطيب رحمه الله: "يجب على من كتب نسخةً من أصل بعض الشيوخ أن يعارض نسخته بالأصل، فإن ذلك شرط في صحة الرواية من الكتاب المسموع"⁽¹⁾.

د- جواز الرواية من الكتاب الصحيح وإن كان الراوي لا يحفظ ما فيه.

ومما يدل على عناية المحدثين بأصول الراوي؛ قولهم بجواز الرواية من الكتاب الذي ثبت ضبطه وثبتت صحته، وإن كان صاحبه لا يحفظ ما فيه شريطة الاحتياط في حفظه.

قال الخطيب رحمه الله: "ونرى العلة التي لأجلها منعوا صحة السماع من الضرير والبصير الأمي هي جواز الإدخال عليهما ما ليس من سماعهما وهي العلة التي ذكرها مالك فيمن له كتب وسماعه فيها صحيح غير أنه لا يحفظ ما تضمنت فمن احتاط في حفظ كتابه ولم يقرأ إلا منه وسلم من أن يدخل عليه غير سماعه جازت روايته"⁽²⁾.

د- عدم الاحتجاج بحديث الراوي إذا لم يكن له كتاب بما سمع.

كذلك مما يدل على عناية المحدثين بأصول الراوي، عدم الاحتجاج بحديثه إذا لم يكن له أصل صحيح بما سمع حتى يشهد له أهل العلم بالحديث والعارفون له بأنه من أهل الضبط والإتقان.

قال الخطيب رحمه الله: "وإذا سلم الراوي من وضع الحديث وادعاء السماع ممن لم يلقه، وجانب الأفعال التي تسقط بها العدالة، غير أنه لم يكن له كتاب بما سمعه فحدث من حفظه، لم يصح الاحتجاج بحديثه حتى يشهد له أهل العلم بالأثر والعارفون به أنه ممن قد طلب الحديث وعاناه وضبطه وحفظه، ويعتبر إتقانه وضبطه بقلب الأحاديث عليه"⁽³⁾.

الخاتمة

الحمد لله وكفى وصلاة وسلاماً على نبيه المصطفى وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد: فهذه بعض نتائج هذه الدراسة الموجزة أوجزها فيما يأتي:

- 1- لعبت أصول الراوي دوراً مهماً في الحكم عليه جرحاً وتعديلاً؛ فمتى كانت أصوله صحيحة متقنة كانت دليلاً على عدالته وضبطه، ومتى عرف بتساهله في كتابه، أو تلاعبه فيه سقط الوثوق به ورد حديثه.
- 2- أظهر البحث أن عدداً من أئمة الحديث كانوا يرون أن الأحوط للمحدث أن يحدث من كتابه؛ حتى يسلم من الوهم والخطأ، ويكون جديراً بالبعد عن الزلل.

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (275/1).

(2) الكفاية (228).

(3) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (135/1).

3- من فوائد الرجوع إلى أصول الراوي؛ التثبيت من المحفوظ ومراجعته، وإثبات السند أو المتن الدارس، ومعرفة من حدث من حفظه أو من أصل كتابه.

4- من فوائد الرجوع إلى أصول الراوي؛ معرفة صدق الراوي وكذبه، وكشف ما في كتابه من أحاديث مستنكرة تدعو إلى الريبة.

5- اعتنى المحدثون بأصول الراوي عناية فائقة؛ فنبهوا طلاب العلم إلى ضرورة النظر في أصول الراوي قبل الرواية عنه، كما تحدثوا عن ضوابط كتابة الراوي لأصوله، فتكلموا على ضرورة وضوح الخط وجودته، وعن ضبط المشكل، ونقط المهمل، وصيانة الكتاب من التحريف والتصحيف، ومراعاة أوائل السطور، كما تحدثوا عن الأدوات المستخدمة في الكتابة، كالخبر والأوراق وسكين الأقلام، وغيرها.

6- أظهر البحث بعد نظر المحدثين؛ حيث نبهوا على ضرورة وضع الدائرة بين كل حديثين، بما يضمن عدم تداخل الأحاديث، وللإستفادة منها عند مراجعة الكتاب على أصل الشيخ.

7- أظهر البحث عددا من صور وأشكال تلاعب الراوي بكتابه؛ كالكشط، والتسميع لنفسه، والإلحاق، وتغيير صورة الكتاب بوضع الدهن أو التراب بما يوحي بقدمه، وغير ذلك من أشكال التلاعب.

المصادر والمراجع

- أدب الاملاء والاستملاء، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: 562هـ)، ت: ماكس فايسفايلر، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1401 - 1981.
- الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (ت1386هـ)، ط: عالم الكتب - بيروت سنة 1982 م.
- تاريخ بغداد، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت 463هـ) ط دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.
- تاريخ دمشق. لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله المعروف بابن عساكر (ت 571هـ) تحقيق: محب الدين بن غرامة العمري. ط: دار الفكر - بيروت 1995م.
- تذكرة الحفاظ لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي (ت748 هـ) ط دار الفكر العربي - بيروت.
- توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر الجزائري الدمشقي، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب - ط: الأولى 1416هـ - 1995م.
- توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر الجزائري الدمشقي، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب - ط: الأولى 1416هـ - 1995م.

- الثقات. للإمام محمد بن حبان البستي (ت 354هـ) تحقيق السيد شرف الدين أحمد. ط دار الفكر- بيروت. الطبعة الأولى 1395هـ 1973م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت 463هـ)، ت: د. محمود الطحان، ط: مكتبة المعارف - الرياض - 1403هـ.
- سير أعلام النبلاء. للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي. تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي. ط مؤسسة الرسالة. الطبعة التاسعة 1413هـ.
- طبقات الحفاظ. للحافظ جلال الدين السيوطي (ت 911هـ) بتحقيق لجنة من العلماء. ط دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان. الطبعة الأولى 1414هـ 1994م.
- الكفاية في علم الرواية، لأحمد بن علي بن ثابت أبي بكر الخطيب البغدادي (ت 463هـ)، ط: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، ت: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني.
- مقدمة ابن الصلاح. لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري. ط مكتبة الفارابي. الطبعة الأولى 1984م.
- معجم علوم الحديث النبوي، د. عبد الرحمن بن إبراهيم الخميسي، ط: دار الأندلس الخضراء ودار ابن حزم، ب دت.
- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ) تحقيق عبد السلام محمد هارون. ط دار الجيل. بيروت. الطبعة الأولى 1411هـ 1991م.
- نزهة الألباب في الألقاب، للحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت 852هـ)، ت: عبد العزيز محمد بن صالح السديري، ط: مكتبة الرشد - الرياض - ط: الأولى 1409هـ-1989م.
- النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، ت: ربيع بن هادي عمير المدخلي، ط: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1404هـ/1984م.